

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٠٠ لسنة ٢٠٢٢

بشأن إنشاء واستبدال مسميات

بعض مراكز الإصلاح الجغرافية بمديرية أمن سوهاج

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على قانون العقوبات؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم مراكز الإصلاح
والتأهيل المجتمعي؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ بمراسيم مراكز الإصلاح الجغرافية
بالمحافظات؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧١ باللائحة الداخلية لمراكز
الإصلاح الجغرافية؛

قرار

مادة ١ - ينشأ بمديرية أمن سوهاج - مراكز إصلاح جغرافية ، وهي :

مركز الإصلاح الجغرافي بقسم شرطة جرجا ، ويشمل اختصاصه دائرة قسم شرطة
جرجا .

مركز الإصلاح الجغرافي بمركز شرطة العسيرات ، ويشمل اختصاصه دائرة
مركز شرطة العسيرات .

مركز الإصلاح الجغرافي بمركز شرطة جهينة ، ويشمل اختصاصه دائرة مركز
شرطة جهينة .

مركز الإصلاح الجغرافي بجى الكوثر ، ويشمل دائرة اختصاصه دائرة قسم شرطة الكوثر .

مادة ٢ - يُستبدل مسمى مركز الإصلاح الجغرافي بمركز شرطة أولاد طوق شرق ، المنشأ بالقرار الوزارى رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه ، ليكون (مركز الإصلاح الجغرافي بمركز شرطة دار السلام) ، ويشمل دائرة اختصاصه دائرة مركز دار السلام .

مادة ٣ - تُنفذ بمرأكز الإصلاح الجغرافية المشار إليها فى المادتين رقمى (٢،١) من هذا القرار الأحكام الصادرة ضد الأشخاص المبين ذكرهم بالمادة رقم (٢) من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم مراكز الإصلاح والتاهيل المجتمعى .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويبلغى ما يخالفه ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٠١ لسنة ٢٠٢٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتنويع الجنسية لللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة اختصاصات المقررة

لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ،

قرر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد وعشرين مواطناً (أولهم السيد / حسن محمد السيد منصور وأخرهم السيد / أحمد محمد عبد الحليم عرفات) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالجنسية الأجنبية الموضحة قريراً باسم كل منهم مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٢/٥/١٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواه / (امضاء)